وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهـد العلميـــن للدراســـات العليا
قسم القانون - فرع القانون الجنائي

الطعن في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي (دراسة مقارنة)

رسالة قدّمها الطالب

عمار عاشور سالم

إلى

مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء من
متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الجنائي

بإشراف

الدكتور حسون عبيد الفتلاوي
أستاذ القانون الجنائي

1438 هـ 2017م

﴿إِنَّ اللهَ يَأمُرُكُم أَن تؤَدُّواْ الأَمانَاتِ إِلَى أَهِلهَا وَإِذَا حَكَمتُم بَينَ النَّاسِ أَن تَحكُمُواْ بِالعدَل إِنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمِ بِه إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعَاً بَصِيراً ﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة النساء: الآية (58)

* * * الإهـــــداء * * *

إلى الشهيد الذي بث الأمــل في حياتي وعلمني المثابرة والإصــرار...

أبي – رحمه الله

إلى نبع الحنان والعاطفة التي بذلت كل ما تملك في سبيل تربيتي وتعليمي و كانت خير عون لي في مشوار حياتي...

أمي – حفظها الله وأطال في عمرها

إلى زوجتي ... و أولادي مصطفى ومرتضى وتبارك...

حباً وحناناً ومودة

الباحث

شكر و تقدير

وفاءً للقيم التي تربيت عليها لا يسعني إلا أن أتقدم بتوجيه فائق شكري وتقديري وامتناني للأستاذ الفاضل الدكتور حسون عبيد الفتلاوي لتفضله مشكوراً بالإشراف على هذهِ الرسالة أولاً ولما أبداه من أراء ونصح وتوجيهات كان لها ابلغ الآثار في إرساء دعائم هذه الرسالة وتصحيح مسارها وإحكام محتواها العلمي ثانياً فجزاء الله عني ألف خير وأطال في عمره .

وأتوجه بجزيل الشكر والتقدير إلى جميع أساتذتي الأفاضل في السنة التحضيرية لما أبدوه من جهود من اجل تعليمنا وتأهيلنا.

ويسرني أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى رئيس لجنة المناقشة وأعضائها المحترمين الذين تفضلوا بالقبول لمناقشة هذه الرسالة.

وكذلك أتوجه بشكري وتقديري إلى منتسبي المكتبات في كلية القانون جامعة بغداد وكلية الشرطة والمعهد العالي للتطوير الأمني والإداري ومعهد العلمين لما قدموه لنا من الدعم والمساعدة خلال هذه المدة فلهم مني وافر الاحترام.

وختاماً أتوجه بالشكر والعرفان إلى زملائي الأحباء في مسيرتي الدراسية والمهنية ولكل من أعانني وتمنى لي الموفقية والنجاح.

الباحث

الملخص

يعالج موضوع البحث الطعن في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي، والذي يعُتبر من الموضوعات البالغة الأهمية كونه يعد نهاية المطاف في الدعوى الجزائية مما يوجب العناية به ابلغ درجة من درجات الاهتمام ولاتصاله المباشر بشريحة واسعة من شرائح المجتمع العراقي والتي لها الفضل الكبير في استتباب الأمن وحفظ النظام الداخلي للدولة .

ونظراً للطبيعة الخاصة بعمل قوى الأمن الداخلي وهم يؤدون مهامهم التنفيذية في حفظ الأمن والنظام، ولأهمية هذا العمل الذي يتطلب لتنظيمه وحمايته نوعاً معينا من الأحكام الخاصة به، شرعت قوانين عقابية وإجرائية خاصة بأجهزة قوى الأمن الداخلي للعمل ضمن حدودها المرسومة بتلك القوانين لضمان عدم إساءة افردها للسلطة الممنوحة لهم، ومعاقبة المسيء منهم بعقوبات مشددة وبإجراءات مختصرة قد لا تتحقق فيها ضمانات الدفاع ومنها الطعن في الأحكام الجزائية ، ومن اجل الوقوف على المشكلات التي يمكن أن يثيرها هذا الموضوع في ضوء الواقع العملي له حاولنا تسلط الضوء على أهمية الطعن في الأحكام الجزائية بصورة عامة وبيان الطرق التي يمكن أن يسلكها رجل الشرطة للطعن في الأحكام الصادرة ضده من محاكم قوى الأمن الداخلي ومدى توفر الضمانات أمام تلك المحاكم في مرحلة ما بعد المحاكمة – أي مرحلة الطعن في الأحكام – وهل كان المشرع العراقي موفقاً في تحقق التوازن بين مصلحة المؤسسة الأمنية في تحقق الضبط والالتزام بالأوامر والتعليمات، و مصلحة رجل الشرطة في توفر محاكمة عادلة له إعلاءً لسيادة القانون وتوحيد أحكام القضاء، اخذين بالحسبان مقارنة ما نص عليه المشرع العراقي في قانون أصول المحاكمات الجزائية لقوى الأمن الداخلي من طرق طعن مع قوانين الدول العربية .

وقد تناولنا هذا الموضوع على ضوء خطة تم تقسيمها إلى ثلاثة فصول للإحاطة بكل ما يتعلق بجوانب البحث المختلفة ، أما الفصل الأول: فقد بحث ماهية الطعن في الأحكام الجزائية لقوى الأمن الداخلي ، وتم تقسيمه إلى مبحثين تناولت في الأول مفهوم الطعن في الأحكام الجزائية ، وفي الثاني أنواع محاكم قوى الأمن الداخلي ، وكان الهدف من ذلك بيان المبادئ العامة للطعن في الأحكام ومعرفة الطبيعة القانونية لمحاكم قوى الأمن الداخلي وإجراءاتها.

أما الفصل الثاني: فقد بحثنا فيه طرق الطعن العادية في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي، وقد تم تقسمه إلى مبحثين بينا في الأول الاعتراض على الحكم الغيابي، أما المبحث الثاني تطرقنا فيه لطريق الطعن أمام آمر ضبط أعلى ، لبيان مدى توفر الضمانات المطلوبة والإجراءات المتبعة مع مقارنتها بالتشريعات الجزائية الأخرى.

وخصصنا الفصل الثالث لطرق الطعن غير العادية في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي وهي التمييز وأعادة المحاكمة وتناولنا كل منها بمبحث مستقل.

وأخيرا أنهينا هذه الرسالة بخاتمة اوجزنا فيها ما توصلنا إليه خلال البحث من نتائج وكان من أهمها عدم توافر الضمانات القانونية في المحاكمات التي تجري أمام محكمة آمر الضبط كونها تجمع بين يديها سلطات التحقيق والاتهام والإحالة والمحاكمة، وهذا خلاف المبادئ القانونية المتبعة في المحاكمات التأديبية والجزائية، والقرارات الانضباطية التي تصدر عن وزير الداخلية باعتباره آمر الضبط الأعلى تكون باتة ولا يجوز الطعن بها وهذا خلاف ما ورد بالمادة (100) من الدستور العراق الدائم والتي نصت على حظر تحصين إي عمل أو قرار إداري من الطعن ، وكذلك عدم وجود قانون مستقل ينظم العمل القضائي في محاكم قوى الأمن الداخلي على غرار قانون التنظيم القضائي رقم 160 لسنة 1979 المعدل ليحدد كيفية تعين القضاة وإجراءات ترفيعهم وترقياتهم وماهية الواجبات المناطة بهم ومتى تجب مساءلتهم وبقية الأمور الأخرى المتعلقة بالتنظيم القضائي.

واقترحنا بعض الأمور التي من الممكن أن تساهم في تحقيق الضمانات القانونية المطلوبة لرجل الشرطة عند الطعن في الأحكام الصادرة ضده من خلال تعديل بعض المواد القانونية لتحقيق نتائج ايجابية وفعالة في هذا المجال آملين من الله العلي القدير أن نكون قد وقفنا لكل ما فيه الخير الصلاح.

الباحث

المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية القرآنية	**أ**
الإهداء	**ب**
الشكر والتقدير	**ج**
الملخص	**د**
المقدمة	**4-1**
الفصل الأول: ماهية الطعن في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	**59-5**
المبحث الأول: مفهوم الطعن في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	23-7
المطلب الأول: التعريف بالطعن في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي وأساسه	18-7
الفرع الأول: تعريف الطعن في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	10-8
الفرع الثاني: أساس الطعن في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	14-10
الفرع الثالث: التصنيفات المعتمدة لطرق الطعن في الأحكام الجزائية	18-14
المطلب الثاني: المصلحة من الطعن في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي ومبرراته	23-19
الفرع الأول: تعريف المصلحة	21-19
الفرع الثاني : شروط المصلحة في الطعن الجزائي	22-21
الفرع الثالث: مبررات الطعن في الأحكام الجزائية	23-22
المبحث الثاني: أنواع محاكم قوى الأمن الداخلي	59-24
المطلب الأول: مفهوم محكمة آمر الضبط	38-25
الفرع الأول: التعريف بمحكمة أمر الضبط	30-25
الفرع الثاني: الطبيعة القانونية لمحكمة آمر الضبط	32-30
الفرع الثالث: إجراءات محكمة آمر الضبط وقراراتها	38-32
المطلب الثاني: محكمة قوى الأمن الداخلي	50-38
الفرع الأول: تشكيل محكمة قوى الأمن الداخلي واختصاصها	43-39
الفرع الثاني : إجراءات المحاكمة في محكمة قوى الأمن الداخلي	47-44
الفرع الثالث: الطبيعة القانونية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	50-48
المطلب الثالث: محكمة تمييز قوى الأمن الداخلي	59-50

المحتويات

الفرع الأول: تشكيل محكمة تمييز قوى الأمن الداخلي	54-51
الفرع الثاني: الولاية القضائية لمحكمة تمييز قوى الأمن الداخلي	58-54
الفرع الثالث: المبادئ العامة لقرارات محكمة تمييز قوى الأمن الداخلي	59-58
الفصل الثاني : طرق الطعن العادية في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	**115-60**
المبحث الأول: الاعتراض على الحكم الغيابي	93-61
المطلب الأول: مفهوم الاعتراض على الحكم الغيابي وأساسه	66-62
الفرع الأول: تعريف الاعتراض على الحكم الغيابي	65-62
الفرع الثاني: الأساس القانوني للاعتراض على الحكم الغيابي	66-65
المطلب الثاني: نطاق الاعتراض على الحكم الغيابي	82 - 67
الفرع الأول: الأحكام التي يجوز الطعن فيها بالاعتراض على الحكم الغيابي	78 -67
الفرع الثاني: الخصوم في الدعوى الاعتراضية	82 -78
المطلب الثالث: إجراءات الاعتراض على الحكم الغيابي واثاره.	93 -82
الفرع الأول: إجراءات الاعتراض على الحكم الغيابي	84 -82
الفرع الثاني: آثار الاعتراض على الحكم الغيابي	93 -85
المبحث الثاني : الطعن في أحكام وقرارات محكمة آمر الضبط	115 -94
المطلب الأول: أحكام محكمة آمر الضبط وقراراتها	105 -94
الفرع الأول: الطبيعة القانونية لأحكام محكمة آمر الضبط وقراراتها	100 -94
الفرع الثاني: تعريف القرار الإداري (الانضباطي)	105 -100
المطلب الثاني : الرقابة على القرار الاداري (الانضباطي) لرجل الشرطة	115 -106
الفرع الأول: الرقابة الإدارية على القرار الانضباطي لرجل الشرطة (التظلم الإداري)	111-106
الفرع الثاني: الرقابة القضائية على القرارات الانضباطية وشروط الطعن فيها	115 -111
الفصل الثالث: طرق الطعن غير العادية في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	**180-116**
المبحث الأول : الطعن بطريق التمييز في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	147-116
المطلب الأول : مفهوم الطعن بطريق التمييز في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي وأنواعه	129-117

المحتويات

الفرع الأول : تعريف الطعن بطريق التمييز	117- 120
الفرع الثاني: أنواع الطعن بطريق التمييز وخصائصه	120-125
الفرع الثالث : الخصومة في الطعن بطريق التمييز	125-129
المطلب الثاني: شروط الطعن بطريق التمييز وأسبابه	129-142
الفرع الأول شروط الطعن بطريق التمييز.	129- 132
الفرع الثاني : أسباب الطعن تمييزاً في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	133- 142
المطلب الثالث: اجراءات الطعن بطريق التمييز واثاره	142- 147
الفرع الأول: إجراءات الطعن بطريق التمييز	142- 145
الفرع الثاني : أثار الطعن بطريق التمييز	145- 147
المبحث الثاني : الطعن بطريق إعادة المحاكمة في الأحكام الجزائية لمحاكم قوى الأمن الداخلي	148- 180
المطلب الأول: مفهوم أعادة المحاكمة	149-162
الفرع الأول: التعريف بإعادة المحاكمة وأساسها القانوني	149-154
الفرع الثاني : الطبيعة القانونية لإعادة المحاكمة	154- 156
الفرع الثالث: شروط قبول إعادة المحاكمة	157-162
المطلب الثاني: حالات إعادة المحاكمة وإجراءاتها واثارها	162-180
الفرع الأول: حالات إعادة المحاكمة	163-170
الفرع الثاني: إجراءات إعادة المحاكمة	170-176
الفرع الثالث: آثار إعادة المحاكمة	177-180
الخاتمة	181-186
المصادر	187-198
الملخص باللغة الانكليزية	